



جمعية الأم المبدعة
The Creative Mom A.

قائمة الإجراءات المتبعة تعريف أعضاء المجلس الجدد بعمل جمعية الأم المبدعة

قائمة الإجراءات المتبعة لتعريف أعضاء المجلس الجدد بعمل جمعية الأم

المبدعة:

أولاً: التعريف لأعضاء الجمعية الجدد بعمل الجمعية بالقرارات ومحاضر الاجتماعات وهي كالتالي:

- ١- قرار تكوين لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية
 - ٢- قرار مجلس الإدارة بتعيين المدير التنفيذي
 - ٣- قرار مجلس الإدارة بتعيين محاسب الجمعية
 - ٤- قرارات التكليف أو التعيين
 - ٥- محضر مجلس الإدارة للربع الأول
 - ٦- محضر مجلس الإدارة للربع الثالث
 - ٧- محضر مجلس الإدارة للربع الثاني
 - ٨- محضر مجلس الإدارة للربع الرابع
 - ٩- موافقة الجمعية العمومية أو مجلس الإدارة - في حال تم تفويضه - على تملك العقارات
- ثانياً: اطلاع أعضاء المجلس الجدد على النموذج الشامل واللوائح التالية:
- ١- اللائحة الأساسية
 - ٢- اللائحة المالية
 - ٣- الموقع الإلكتروني الرسمي للجمعية
 - ٤- الميثاق الأخلاقي للعاملين
 - ٥- النموذج الشامل
 - ٦- الهيكل التنظيمي
 - ٧- آليه لإدارة طلبات العضوية في الجمعية العمومية
 - ٨- شهادة التسجيل للجمعية
 - ٩- طلبات العضوية للجمعية العمومية
 - ١٠- لائحة العمل التطوعية
 - ١١- لائحة المساعدات العينية والنقدية

١٢-لائحة الموارد البشرية

١٣-لائحة تنظيم العمل

١٤-لائحة لحفظ الوثائق والمكاتب والسجلات المعتمدة

١٥-لائحة لصلاحيات المجلس والصلاحيات الممنوحة من قبل مجلس الإدارة

١٦-لائحة وإجراءات للمشتريات

ثالثا: اطلاع أعضاء المجلس الجدد على التقارير العامة:

1-قرار تكوين لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية

2-قرار مجلس الإدارة بتعيين المدير التنفيذي

3- مجلس الإدارة بتعيين محاسب الجمعية

4-قرارات التكليف أو التعيين

5-محضر مجلس الإدارة للربع الأول

6-محضر مجلس الإدارة للربع الثالث

7-محضر مجلس الإدارة للربع الثاني

8- محضر مجلس الإدارة للربع الرابع

9-موافقة الجمعية العمومية أو مجلس الإدارة -في حال تم تفويضه- على تملك العقارات

رابعا: اطلاع أعضاء المجلس الجدد على السياسات التالية:

1-سياسة آليات الرقابة والإشراف على المنظمة

2-سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات

3-سياسة الاحتفاظ بالوثائق واتلافها

4-سياسة الاشتباه بعمليات غسل الأموال

5-سياسة التعامل مع الشركاء المنفذين

6-سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال

7-سياسة تعارض مصالح الجمعيات

8-سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين

9-سياسة جمع التبرعات

10-سياسة خصوصية البيانات

11-سياسة قواعد السلوك

12-سياسة مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية

13-شهادات الإفصاح عند تعارض المصالح

14-قائمة السياسات والإجراءات عند الاشتباه في أن الأموال أو بعضها تمثل عمليات لها

١٥-علاقة بغسل الأموال أو أنها سوف تستخدم في عمليات غسل أموال

16-قائمة المؤشرات الدالة على وجود شبهة غسل أموال

خامسا: اطلاع أعضاء المجلس الجدد على التقارير والقوائم المالية:

١-التقرير المالي للربع الأول من العام

٢-التقرير المالي للربع الثالث من العام

٣- التقرير المالي للربع الثاني من العام

٤-التقرير المالي للربع الرابع من العام

٥- تقرير المحاسب القانوني عن العام

سادسا: اطلاع أعضاء المجلس الجدد على:

١-الخطة الاستراتيجية

٢-الخطة التشغيلية

سابعا: اطلاع أعضاء المجلس الجدد على التقارير العامة:

١-تقارير البرامج التوعوية للعاملين في الجمعية

٢-التقرير السنوي للعام الحالي

٣-التقرير السنوي للعام الماضي

٤-تقارير أنشطة وبرامج تحديد وفهم مخاطر تمويل الإرهاب وتقييمها وتوثيقها

٥-تقارير استلام أعضاء الجمعية العمومية البطاقات

٦-تقارير التواصل مع المستهدفين للإبلاغهم عند نشر، أو تحديث الأنظمة، أو اللوائح، أو السياسات

٧-تقارير برامج التوعية الداخلية (المالية والقانونية) لأعضاء المجلس

٨-تقارير مشاريع (يتم إضافة عدة تقارير فيه)

٩- تقييم المخاطر المتأصلة والكامنة

١٠- سجل التوظيف

١١- شهادة التسجيل للجمعية

١٢- قائمة العقارات والاستثمارات التي في ملكية الجمعية

ثامنا: اطلاع أعضاء المجلس الجدد على محاضر الجمعية العمومية:

١- الدعوات المُرسلة للأعضاء

٢- جداول الأعمال المُرسلة

٣- قرار تشكيل لجنة الانتخابات

٤- محاضر الجمعية العمومية غير العادية للعام الحالي

٥- محاضر الجمعية العمومية للعام الحالي

٦- محاضر الجمعية العمومية للعام الماضي

٧- محاضر مجلس الإدارة

تاسعا: اطلاع أعضاء المجلس الجدد على الاستبانات:

١- استبانات اخري (الجهات المانحة)

٢- استبيان رضا المستفيدين

٣- استبيان رضا الموظفين

عاشرا: اطلاع أعضاء المجلس الجدد على المراسلات الرسمية:

١- المراسلات والخطابات التي تمت عند تعديل اللائحة الأساسية

٢- قرار التعيين ومسوغات راتب المحاسب مع إرفاق صورة من هويته الوطنية وبيانات التواصل المرسل إلى الوزارة

٣- قرار التعيين ومسوغات راتب المدير التنفيذي مع إرفاق صورة من هويته الوطنية وبيانات التواصل المرسل إلى الوزارة

٤- موافقة الوزارة والجهة المشرفة على إنشاء الفروع

: الحادي عشر: اطلاع أعضاء المجلس الجدد على

١- سجل بطاقات العضوية للجمعية العمومية (نسخ من البطاقات المسلمة)

٢- مؤهلات المشرف المالي

: الثاني عشر: اطلاع أعضاء المجلس الجدد على شواهد الموقع الإلكتروني

١- التغذية الراجعة المنشورة على منصات الجمعية الإلكترونية المناسبة

٢- تقارير برامج وأنشطة الجمعية المنشورة في منصاتها الإلكترونية أو موقعها الإلكتروني

٣- صفحة آلية إدارة المتطوعين على الموقع الإلكتروني

٤- صفحة أهداف الجمعية الاستراتيجية والتشغيلية على الموقع الإلكتروني

٥- صفحة اسم المدير التنفيذي وبيانات التواصل معه على الموقع الإلكتروني

٦- صفحة التقارير المالية الربعية المدققة من المحاسب الخارجي والمعتمدة من مجلس الإدارة على

الموقع الجمعية الإلكتروني

- ٧- صفحة التقرير المالي السنوي المدقق للجمعية على الموقع الإلكتروني
- ٨- صفحة اللائحة الأساسية على الموقع الإلكتروني
- ٩- صفحة سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات على الموقع الإلكتروني
- ١٠- صفحة سياسة الاحتفاظ بالوثائق وإتلافها على الموقع الإلكتروني
- ١١- صفحة سياسة تعارض المصالح على الموقع الإلكتروني
- ١٢- صفحة سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين وتقديم الخدمات على الموقع الإلكتروني
- ١٣- صفحة سياسة جمع التبرعات على الموقع الإلكتروني
- ١٤- صفحة سياسة خصوصية البيانات على الموقع الإلكتروني
- ١٥- صفحة قائمة أسماء أعضاء مجلس الإدارة ومدة دورة المجلس والمدة المتاحة للأعضاء على الموقع الإلكتروني
- ١٦- صفحة قائمة أسماء اللجان الدائمة على الموقع الإلكتروني
- ١٧- صفحة قائمة بأسماء أعضاء الجمعية العمومية على الموقع الإلكتروني
- ١٨- صفحة محاضر اجتماعات الجمعية العمومية ومحاضر فرز الأصوات على الموقع الإلكتروني
- ١٩- موقع الإعلان على الوظائف على منصات الجمعية الإلكترونية
- ٢٠- موقع نافذة استقبال الاستفسارات والمقترحات والشكاوى في الموقع الإلكتروني
- ٢١- وجود الموقع الإلكتروني الرسمي للجمعية

اعتماد مجلس الإدارة

لقد اطلع مجلس إدارة جمعية الأم المبدعة في اجتماعه يوم الخميس بتاريخ ١٤٤٢/٧/١٣ هـ الموافق ٢٠٢١/٢/٢٥ م على قائمة الإجراءات المتبعة لتعريف أعضاء المجلس الجدد بعمل جمعية الأم المبدعة وقرر اعتمادها والعمل بموجبها ونشرها على الموقع الإلكتروني للجمعية وفق الصيغة المرفقة بالاعتماد.

